

قرار الهيئة الوطنية للانتخابات

رقم ١٤ لسنة ٢٠٢٣

بشأن حفظ الأمن والنظام بالانتخابات الرئاسية ٢٠٢٤

رئيس الهيئة

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية وتعديلاته؛

وعلى قانون مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته؛

وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات وتعديلاته؛

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣ لسنة ٢٠٢٣ بدعوة الناخبين لانتخاب رئيس الجمهورية؛

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٤ لسنة ٢٠٢٣ بشأن الجدول الزمني للانتخابات الرئاسية ٢٠٢٤؛

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المنعقدة

بتاريخ ٩/٢٠٢٣ م.

قرار:

(المادة الأولى)

تضطلع وزارة الداخلية بمهمة حفظ الأمن والنظام أثناء الانتخابات الرئاسية ٢٠٢٤.

(المادة الثانية)

يشمل حفظ الأمن والنظام المهام الآتية:

١- تأمين الناخبين والحفاظ على سلامتهم وتحقيق الأمن العام أثناء الإدلاء بأصواتهم.

٢- تأمين المرشحين ومؤيديهم في إطار القواعد الدستورية والقانونية ومنع أي وجه للإخلال بالأمن والنظام.

٣- تأمين أعضاء الجهات والهيئات القضائية خلال فترات عملهم وتسليم وتسليم أوراق الانتخاب، وحتى انتهاء مهامهم، وعودتهم لمقار عملهم، أو إقامتهم.

٤- تأمين المقرات الانتخابية الآتية :

مقر الهيئة الوطنية للانتخابات .

مقار لجان متابعة سير الانتخابات بالمحاكم الابتدائية بالمحافظات .

مقار اللجان العامة .

مقار المراكز الانتخابية التي تضم اللجان الفرعية .

٥- تأمين مستلزمات العملية الانتخابية ومطبوعاتها وأوراقها وأماكن وجودها

وأثناء نقلها من أماكن طباعتها وحتى تسليمها للجان متابعة سير الانتخابات بكل محافظة

وأثناء نقلها للجان الفرعية ، وتسليمها للجان العامة والهيئة الوطنية للانتخابات .

٦- الحفاظ على أمن وسلامة ممثلي منظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام

المحلية والدولية والأجنبية ، ومن وجهت له الهيئة دعوة لمتابعة العملية الانتخابية .

(المادة الثالثة)

يحظر دخول قوات التأمين داخل اللجان الفرعية وال العامة إلا بناء على طلب

رئيس اللجنة .

(المادة الرابعة)

للهيئة طلب الاستعانة بممثل من وزارة الدفاع ووزارة الداخلية، للتسيير بينها

وبين الوزارتين .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى المدير التنفيذي للهيئة الوطنية للانتخابات والجهات المعنية تنفيذه .

صدر بالقاهرة يوم ١٠ من ربيع أول سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ٢٥ من سبتمبر سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات

نائب رئيس محكمة النقض

القاضي / وليد حمزة